القرار ٢٢٦٩ (الدورة ٢٢)
المسألة الكورية

ان الجمعية العامة ،

وقد احاطت علما بتقرير لجنة الامم المتحدة لتوحيد كوريا وانعاشها الموقع بسيول في كوريا في ٢٦ آب (اغسطس) ١٩٦٧ (١) ،

واذ تؤكد من جديد قرارها ٢٢٢٤ (الدورة ٢١) المتخذ في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ والقرارات السابقة المتعلقة بالمسألة الكورية والمشار اليها في ذلك القرار ،

واذ تدرك ان استمرار تقسيم كوريا امر لا يتمشى مع رغبات الشعب الكوري ، ويشكل مصدرا للتوتر يمنع الاقرار الكامل للسلم والامن الدوليين في المنطقة ،

واذ تذكر ان الامم المتحدة تملك ، بموجب ميثاقها ، السلطة الحقة التامة في اتخاذ التدبير الجماعي اللازم لصيانة السلم والامن ، وبذل مساعيها الحميدة لايجاد تسوية سلمية في كوريا وفقا لمقاصد الميثاق ومبادئه ،

واذ تأمل ان يتسنى في القريب تهيئة الاحوال الكفيلة بتيسير اعادة توحيد كوريا على اساس ارادة جميع الكوريين المعرب عنها بحرية ،

١ — تؤكد من جديد ان اهداف الامم المتحدة في كوريا هي العمل ، بالوسائل السلمية ، على اقامة دولة كورية موحدة مستقلة ديموقراطية ، ذات حكم نيابي ، واقرار السلم والامن الدوليين في المنطقة على الوجه الكامل ؛

٢ — وتعرب عن اعتقادها بوجوب اتخاذ الترتيبات اللازمة لتحقيق هذه الاهداف بواسطة انتخابات حرة حقا تجرى وفقا للقرارات المختصة التي اتخذتها الجمعية العامة ؛

٣ — وتلتمس من لجنة الامم المتحدة لتوحيد كوريا وانعاشها ، مضاعفة جهودها لتحقيق هذه الاهداف ، ومواصلة الاضطلاع بالمهام الموكولة اليها من الجمعية العامة في السابق ؛

٤ — وتلاحظ انه قد تم سحب معظم القوات التي ارسلت الى كوريا بناء على قرارات الامم المتحدة ، وان الهدف الوحيد لقوات الامم المتحدة الموجودة حاليا في كوريا هو

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والعشرون ، الملحق رقم ١٢ (A/6712 و Corr.1) .

المحافظة على سلم المنطقة وامنها ، وان الحكومات المعنية مستعدة لسحب قواتها الباقية من كوريا عند طلب جمهورية كوريا لذلك ، او عند توفر ما وضعته الجمعية العامة من شروط لايجاد تسوية دائمة .

الجلسة العامة ١٥١٨
١٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٢٨٦ (الدورة ٢٢)

معاهدة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى انها اعربت ، في قرارها ١٩١١ (الدورة ١٨) المتخذ في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٣ ، عن املها في شروع دول امريكا اللاتينية في اجراء الدراسات اللازمة واتخاذ التدابير المناسبة لعقد معاهدة لحظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية ،

واذ تذكر كذلك انها ابدت ثقتها في القرار نفسه في ان تقوم جميع الدول ، ولا سيما الدول النووية ، بمجرد عقد تلك المعاهدة ، بمد يد التعاون التام لتأمين التحقيق الفعال للأهداف السلمية التي يستهدفها ذلك القرار ،

واذ تأخذ بعين الاعتبار انها قامت ، في قرارها ٢٠٢٨ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ ، بتقرير مبدأ التوازن المقبول بين المسئوليات والالتزامات المتبادلة بين الدول النووية واللانووية ،

واذ تذكر انها طلبت صراحة ، في قرارها ٢١٥٣ ألف (الدورة ٢١) المتخذ في ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ ، الى جميع الدول الحائزة للاسلحة النووية ، الامتناع عن استعمال الاسلحة النووية او التهديد باستعمالها ضد الدول التي قد تعقد معاهدات اقليمية لضمان خلو اقاليمها خلوا تاما من الاسلحة النووية ،

واذ تلاحظ ان ذلك هو تماما هدف " معاهدة حظر الاسلحة النووية في امريكا اللاتينية " (١) التي وقعتها في تلاتلولكو بالمكسيك ، احدى وعشرون دولة من دول امريكا اللاتينية ، اقتناعا منها بأن المعاهدة تشكل تدبيرا يجنّب شعوبها تبديد مواردها المحدودة على الاسلحة النووية ويعميها من الاعتداءات النووية المحتملة على اقاليمها ، وبأنها ستكون حافزا

---

(١) انظر A/6663 .